

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٥٤ لسنة ١٩٦٣

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ بلائحة بدل السفر ومصاريف الانتقال ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

### قرر:

مادة ١ - يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة للتهنئة والاشتراك في احتفالات استقلال زنجبار خلال شهر ديسمبر سنة ١٩٦٣، برئاسة :

السيد / أنور السادات ، عضو مجلس الرياسة .

وعضوية كل من :

السيد / أحمد صبري كمال ، الوزير المفوض ومدير إدارة الشؤون الافريقية بوزارة الخارجية .

السيد / فوزي عبد الحافظ ، مدير مكتب السيد رئيس الوفد .

السيد / نبيل عبد الله العزبي ، سكرتير ثان بوزارة الخارجية .

مادة ٢ - يصرف للسيد رئيس الوفد بدل تمثيل قدره ٢٠٠ جنيه مع إعفائه من القيود المالية وتقديم المستندات ، وتحسب فئات بدل السفر بواقع ١٠ جنيهات في الليلة الواحدة تصرف بالكامل لرئيس وأعضاء الوفد والمرافقين ، على أن تحمل الجهة التابع لها كل منهم نفقات السفر

الهيئة التابع لها كل منهم نفقات السفر ونفقات الإقامة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رجب سنة ١٣٨٢ ( أول ديسمبر سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٨٥٣ لسنة ١٩٦٣

### رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى الإعلان الدستوري الصادر في ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٦٢ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٤١ لسنة ١٩٥٨ ؛

وعلى موافقة مجلس الرياسة ؛

### قرر:

مادة ١ - يشكل وفد الجمهورية العربية المتحدة للسفر الى كينيا خلال شهر ديسمبر سنة ١٩٦٣

للهنئة بعيد استقلالها ، من :

السيد / زكريا محيي الدين ، نائب رئيس الجمهورية

وعضو مجلس الرياسة ... .. رئيسا

السيد / محمد فائق ، مدير مكتب الشؤون الافريقية بوزارة الخارجية ... ..

السيد / عبد الفتاح شيانه ، مدير مكتب نائب رئيس الجمهورية ... ..

السيد / محمد الهادي عطيه نجم ، باذاعة الجمهورية العربية المتحدة ... .. مترجم

السيد / كامل والي ... .. مرافق

مادة ٢ - يصرف للسيد رئيس الوفد بدل تمثيل قدره ٢٠٠ جنيه مع إعفائه من القيود المالية وتقديم المستندات ، وتحسب فئات بدل السفر بواقع ١٠ جنيهات في الليلة الواحدة تصرف بالكامل لرئيس وأعضاء

الوفد والمرافقين ، على أن تحمل الجهة التابع لها كل منهم نفقات السفر وبدل السفر ونفقات الإقامة .

مادة ٣ - يلغى القرار رقم ٢٤٢٤ لسنة ١٩٦٣

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ رجب سنة ١٣٨٢ ( أول ديسمبر سنة ١٩٦٣ )

جمال عبد الناصر